

## فعالية أدوات التمويل الإسلامي في ظل تفشي فيروس كورونا لسنة 2020

## The effectiveness of Islamic finance tools in light of the Coronavirus outbreak of 2020

الشانع أمحمد جامعة محمد خيضر ببسكرة [mhammed.chana@univ-biskra.dz](mailto:mhammed.chana@univ-biskra.dz)أ.د غالم عبد الله جامعة محمد خيضر ببسكرة [a.ghalem@univ-biskra.dz](mailto:a.ghalem@univ-biskra.dz)

تاريخ الاستلام: 2021/05/24 تاريخ القبول: 2021/10/05 تاريخ النشر: 2021/12/31

## ملخص:

يقدم هذا البحث دراسة وصفية تحليلية لمدى تأثير تفشي جائحة فيروس كورونا على التمويل الإسلامي باعتباره مهما في الحركة الاقتصادية؛ ففي ظل تفشي جائحة كورونا تأثرت مختلف المصارف الإسلامية و الربوية، مما عرض الاقتصاد العالمي إلى صدمة مزدوجة؛ و عليه يهدف هذا البحث إبراز مختلف أدوات التمويل الإسلامي و مدى تطوره في ظل انتشار جائحة كورونا، وهنا تبرز أهمية الاعتماد على أساليب التمويل الإسلامي و ما يقدمه كنموذج بديل للتمويل الربوي.

نتج عن هذا البحث تأثير نسبي للمصارف الإسلامية خاصة في مساهمته إلى حد كبير في تمويل المؤسسات الصغيرة من خلال الدخول معهم في مختلف صيغ التمويل الأمر الذي يؤدي إلى التقليل من تبعات جائحة فيروس كورونا المستجد؛ و أوصت الدراسة إلى ضرورة التعمق في أثر جائحة كورونا على مختلف منتجات الصيرفة الإسلامية مع إعطاء أهمية لمختلف التطبيقات مستقبلا و اعتبارها جزءا من المنتجات و ضرورة سن قوانين مرنة تتلاءم مع مختلف التقلبات التي قد تطرأ على الصعيد المالي.

الكلمات المفتاحية: تمويل إسلامي؛ مصارف إسلامية؛ أزمة مالية؛ سوق مالي؛ جائحة كورونا.

تصنيف JEL : G01، G15، G32، F65.

## Abstract:

This research represents a descriptive, analytical study of the impact of Coronavirus pandemic on Islamic finance, for the outbreak of the Corona pandemic, various Islamic and usurious banks were affected, which exposed the global economy to a double shock. Therefore, this research aims to highlight the various tools of Islamic finance and the extent of its development in spread of the Corona pandemic, and here the importance of relying on Islamic financing methods.

In results in the relative influence of Islamic banks, especially in its contribution to a large extent in financing small enterprises by entering with them in various forms of financing.

In recommendation the need to delve into the impact of the Corona pandemic on various Islamic banking products, while giving importance to various future applications and considering them as part of the products and the need to enact flexible laws that are compatible with the various fluctuations.

Keywords: Islamic finance; Islamic banks; Financial crisis; Financial market; Corona pandemic.

Jel Classification Codes: G01, G15, G32, F65.

\* المؤلف المرسل الشانع أمحمد

## . مقدمة:

يلعب التمويل الإسلامي دورا مهما في الحركة الاقتصادية من خلال تمويل مختلف العمليات الاستثمارية لتحقيق حركة دائمة للسوق المالي دون حدوث خلل في النظامين المالي و النقدي، و في هذا الصدد يتخلف التمويل الاسلامي عن التمويل التقليدي؛ فالتمويل الإسلامي قائم على أسس و مبادئ الشريعة الإسلامية، و يتخلف بشكل واضح و جلي عن التمويل التقليدي من حيث الأهداف و المبادئ و حتى الأدوات المستعملة في عمليات التمويل؛ ففي ظل تفشي جائحة كورونا (كوفيد-19) تأثرت مختلف المصارف الإسلامية و الربوية كل حسب درجة تأثره منذ أن ظهر في الصين في ديسمبر عام 2019 ثم انتشر في بقية دول العالم بشكل سريع، مما عرض الاقتصاد العالمي إلى صدمة مزدوجة؛ صدمة طلب و عرض في آن واحد، وهي من أشد أنواع الصدمات التي قد يتعرض لها الاقتصاد. وما زاد من شدة وطأتها أنها حلت في وقت عدم تعافي الاقتصاد العالمي بالشكل تام من تداعيات الأزمة المالية العالمية سنة 2008 نتيجة أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، مما عمق من جراحات الاقتصادات العالمية، بما فيها اقتصادات العالم الإسلامي. وهذا ما جعل الآثار والمضاعفات كبيرة ومتعددة؛ مست جميع الاقتصادات والقطاعات بدرجات مختلفة؛ و عليه في هذا البحث سوف نتطرق في البداية إلى مختلف أدوات التمويل الإسلامي ثم نتطرق إلى تطور الصيرفة الإسلامية قبل تفشي جائحة كورونا و نختم البحث بأثر و تبعات جائحة كورونا على القطاع المصرفي عموما و على المصارف الإسلامية خصوصا.

## . إشكالية البحث:

من خلال المعايير و صيغ التمويل الإسلامي التي من شأنها تسهيل وتشجيع المبادلات والأنشطة الحقيقية التي تولد القيمة المضافة للنشاط الاقتصادي؛ فمن خلال الوضع الناجم عن جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) بصورة عميقة من حيث الأثر والانتشار؛ وإن بدا أن الاقتصادات التي تتمركز فيها مؤسسات التمويل الإسلامي؛ وهي اقتصادات الدول الصاعدة والفقيرة في وضع أفضل من غيرها، فإن صناعة التمويل الإسلامي بمؤسساتها ومنتجاتها المختلفة ستتأثر بهذه التطورات لا محالة وهذا ما يستدعي رصد هذا التأثير من أجل معرفة مدى عمقه وانتشاره لأخذ التدابير والاحتياطات اللازمة من قبل مؤسسات المصرفية الإسلامية من ناحية الرقابة والإشراف و هنا تبرز أهمية الدراسة من خلال فهم طبيعة هذا التأثير. و للوقوف على هذا الموضوع نطرح التساؤل التالي:

## ما مدى تأثر أدوات التمويل الإسلامي في ظل تفشي جائحة كورونا خلال سنة 2020؟

### فرضيات البحث:

على ضوء الإشكالية السابقة يمكننا صياغة بعض الفرضيات على النحو التالي:

- 1- أثرت جائحة كورونا و بشكل كبير على مختلف الأنشطة الاقتصادية خاصة القطاع المالي.
- 2- تختلف درجة تأثر أدوات التمويل الإسلامي عن نظيرتها الأدوات التقليدية في ظل الجائحة حسب القوانين المنتهجة.
- 3- ساهمت المصارف الإسلامية الى حد كبير في تمويل المشاريع المصغرة و التي من شأنها خفضت في معدلات البطالة في المجتمعات محدودة الدخل خاصة في ظل تفشي هذه الجائحة.

### . أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- 1- تبيان مختلف أدوات التمويل الإسلامي بمختلف صيغها ( قصيرة، متوسطة و طويلة الأجل).
- 2- بيان أن النظام الإسلامي قد سبق كافة الأنظمة المالية في العناية بفكرة التمويل القائم على أسس شرعية و اقتصادية.

3- تبيان مدى تطور نمو التمويل الإسلامي خاصة خلال السنوات السابقة بعد أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية و قبل تفشي جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19).

4- توضيح مدى تأثير القطاع المصرفي الإسلامي جراء تفشي جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19).  
. أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في كونه يلفت النظر إلى أهمية الاعتماد على الأخذ بصيغ و أساليب التمويل الإسلامي التي تحكمها مجموعة من المعايير وفقا للشرعية الإسلامية و ما تقدمه المصارف الإسلامية كنموذج بديل للتمويل الربوي و التطور الذي عرفه بعد التعافي الظرفي من الأزمة المالية العالمية نتيجة لأزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة و مدى تأثره من تفشي جائحة فيروس كورونا المستجد.

. منهجية البحث:

تعتمد منهجية البحث على الدراسة النظرية الوصفية التحليلية للمعايير التمويل في الإسلامي ، اعتمادا على ما جاء في كتب الفقه والاقتصاد الإسلامي، مع بيان أثر جائحة فيروس كورونا المستجد(كوفيد-19) على القطاع المصرفي و الصناعة المصرفية الإسلامية؛ خاصة في ظل نمو و تطور التمويل الإسلامي في السنوات القليلة الماضية.

## 1. مدخل إلى التمويل الإسلامي، أهدافه و أدواته.

يهدف التمويل الاسلامي الى توفير المال لمن ينتفع به سواء للحاجات الشخصية أو الإستثمار، بواسطة توفير أدوات مالية تتماشى مع الشريعة الاسلامية مثل: عقود المراجعة أو المشاركة أو الإجارة أو الاستصناع أو السلم، أو القرض، ... .

### 1.1 تعريف البنوك الاسلامية، خصائصها و أهدافها:

1.1.1. تعريف البنوك الإسلامية: يوجد العديد من التعريفات للبنوك أو المصارف الاسلامية (عماد، غزالي، 2010، صفحة 36)؛ فقد عرفها د.أحمد النجار على أنها مؤسسة مالية تهدف إلى تجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية. فالبنوك الإسلامية هي تلك المصارف التي لا تتعامل بالفائدة أخذاً و عطاء كشرط أساسي و ليس وحيد مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية في مختلف تعاملاته و مقاصده لتحقيق المنفعة للمجتمع.

### 1.1.2. خصائص و أهداف البنوك الإسلامية:

من خلال تعريف البنوك الإسلامية يمكن استخلاص أهم خصائصها و أهدافها على النحو التالي:

**التعامل بمعدل الفائدة و الغش:** إن استبعاد معدل الفائدة يعتبر السمة الأساسية في المعاملات المصرفية الإسلامية، و هذا مراعاة لحزمة الربا بشقي أنواعه لقول جل شأنه: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ " (البقرة، 278).

**العمل على تحقيق التنمية الاقتصادية و المنفعة للمجتمع (علي، أحمد شعلان محمد، 2010، صفحة 64):** حيث يعمل المصرف الإسلامي على تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية من ناحية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية من خلال العمل بمختلف أدوات التمويل الإسلامي على غرار المشاركة كمصدر هام لتحقيق عائدات من شأنه إثراء و زيادة الموارد المالية للبنوك الإسلامية.

**الرقابة الذاتية و الخارجية للمعاملات المصرفية (عماد، غزالي، 2010، صفحة 36):** فالرقابة الذاتية تتعلق بضمير الفرد و مدى تمسكه بأحكام الشريعة الاسلامية أما الرقابة الخارجية تكون من خلال وجود هيئة رقابية شرعية هدفها مراقبة مصادر التمويل من جهة و من جهة أخرى المشاريع الممولة.

الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها، و كل ما يؤدي إلى الحرام (سليمان، نصر، 2009، ص 4).

### 2.1. ضوابط المصارف الإسلامية:

من خلال التعاريف المتعددة للمصارف الإسلامية؛ فعدم التعامل بمعدل الفائدة أخذاً و عطاء لا يكفي فهناك جملة من الضوابط الشرعية على المصارف الإسلامية الإلتزام بها و منها:

- الإلتزام في مختلف أنشطته و تعاملاته على قواعد الشريعة الإسلامية؛ و هذا بتطبيق مختلف مبادئ العقيدة الإسلامية.
- تحقيق استقلال اقتصادي للمجتمع و عدم تبعيته للمجتمعات الأخرى من خلال ترتيب الاستثمارات في المجتمعات الإسلامية بما يتلاءم مع مصالح الأفراد و المجتمع الإسلامي ككل.
- الاهتمام بالاستثمار و تنمية البلدان الإسلامية، وعدم الدخول في الاستثمارات المشبوهة و المحرمة .
- العمل على تحقيق المنفعة العامة لا لمصلحة الفرد أو جماعة معينة وهذا من أجل النهوض بالمجتمع ككل و في مختلف الميادين الاقتصادية و الاجتماعية.
- العمل على البحث على المشروعات الأكثر نفعاً للمجتمع بدلاً من المشروعات الأكثر ربحاً.
- الحرص على الاتسام بأخلاق المعاملات الإسلامية من حيث التعامل سواء مع المسلمين أو غيرهم من حيث الرقابة الذاتية و الأمانة و الابتعاد عن مختلف أساليب الغش و الخداع وبالتالي الاتسام بالشفافية و النزاهة (شوقي بورقة، هاجر زراقي، 2015، صفحة 56).

- توزيع المخاطرة من خلال مختلف عمليات التمويل كالمشاركات بمختلف أنواعها لتحقيق مبدأ التوازن في الربح و المخاطرة في إطار قاعدتي (غدة، 2009): الخارج بالضمان "وهنا يقوم المصرف الإسلامي بضمان أموال المودعين في شكل أمانة تحت الطلب و يكون ما أخرج من مال المتولد عنه جوائز الانتفاع به (صوان، محمود حسن، 2001، صفحة 94)". و الغنم بالغرم "بمعني تحمل الضرر الحاصل من ينال نفعه، فلا يمكن استحقاق الربح (الغنم) إلا بتحمل المخاطر (الغرم) فهي من قواعد العمل المصرفي الإسلامي.

### 3.1. موارد المصارف الإسلامية:

تعتبر موارد البنك النقطة الأساسية لانطلاق عمل اي بنك، فتنقسم موارد البنوك الإسلامية إلى قسمين:

#### 1.3.1 الموارد الداخلية (الذاتية): و تتكون من الرأس المال المدفوع و الاحتياطات و الارباح المحتجزة.

**رأس المال المدفوع:** و هو المصدر الأساسي لبدء أي نشاط و تكون من أصحاب المشروع، إذ يعتبر تأمين لامتصاص الخسائر المتوقعة من جانب الأصول و يشمل رأس المال على الرأس المال النقدي و الأصول الثابتة.

**الاحتياطات** (نعمة الله نجيب، محمود يونس، عبد المنعم مبارك، 2000، صفحة 231): و هي نسبة يتم تحديدها حسب القانون الأساسي للبنك الإسلامي يتم اقتطاعها من صافي الارباح بشكل سنوي.

**الأرباح غير موزعة** (محتجزة): (فادي محمد الرفاعي، 2004، صفحة 100): و هي عبارة عن مجموعة من الارباح يتم احتجازها داخليا من طرف المصارف الإسلامية و هذا لمواجهة ما قد يطرأ على المصرف مستقبلا، و بالتالي تتم المحافظة على المركز المالي للبنك.

#### 2.3.1 الموارد الخارجية: و تتكون من مختلف انواع الودائع وهي كالآتي:

**الحسابات الجارية (الودائع):** و هي عبارة عن اموال يتم ايداعها من طرف العملاء و له الحق الطلب عليها في أي وقت عن طريق استعمال الشيكات أو التحويلات المصرفية و هي بمثابة أمانة على عاتيق البنك الإسلامي.

**الودائع الإدخارية:** (عماد، غزالي، 2010، صفحة 36): و هي اموال تكون في حسابات متوسطة و طويلة الأجل تحوطا للمستقبل، إذ هو عبارة عن ادخار جزء من الدخل بدلا من انفاقه على بعض الحاجيات الاستهلاكية، حيث يتم توظيفها من طرف البنوك الإسلامية في مختلف الأنشطة الاقتصادية و بذلك يحصل صاحبها على عوائد.

**الودائع الاستثمارية:** و هو عبارة عن اموال يتم استغلالها في النشاط الاستثماري خاص بالبنك الإسلامي فتودع الودائع الاستثمارية لمدة معينة أو بدون تحديد المدة، على ان يتم وفق لنظام المشاركة في الربح و الخسارة؛ و بذلك تعتبر الودائع الاستثمارية موردا هاما للبنوك الإسلامية من خلال توفير الارباح للمودعين و بالتالي جلب المودعين في المصارف الإسلامية و تنقسم الحسابات الاستثمارية إلى:

- **حسابات استثمارية مشتركة:** من خلالها يهدف اصحابها المشاركة في العمليات الاستثمارية التي تتم تحت اشراف البنك الإسلامي من أجل الحصول على العوائد.
- **حسابات استثمارية مخصصة:** (الهيبي، عبد الرزاق رحيم جدي، 1998، صفحة 267): و هي حسابات يقوم المودعين بإيداعها في البنوك الإسلامية للاستثمار في مجالات مخصصة حسب رغبة المودعين.

#### 4.1. أدوات و صيغ التمويل الإسلامي:

لبقاء أي نظام مصرفي أو مالي لا بد من وجود تنوع في المنتجات و الأدوات المالية و هذا حسب المتطلبات و الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية؛ و عليه تتنوع صيغ التمويل في البنوك الإسلامية حسب المدة الزمنية على النحو الآتي:

##### 1.4.1. صيغ التمويل قصيرة الأجل:

**المراجحة :** لغة مشتقة من الربح يقصد بها الزيادة و النماء في التجارة، أما اصطلاحا فهي بيع سلعة ما بسعر و مواصفات محددة، و يتم الاتفاق على الدفع إما فوراً أو بالتقسيط (شوقي بورقية, هاجر زرارقي، 2015، صفحة 56).

و توظف في المصارف الإسلامية على النحو الآتي:

- الصورة الأولى : تتم من خلال اتفاق على شراء سلعة ما او عقار معين بين متعامل ما و البنك الإسلامي يملكه البنك، على أن يتم تحديد مقدار الربح مسبقا.
- الصورة الثانية : و تتم بقيام البنك الاسلامي بشراء سلعة أو عقار ما من خلال مواصفات و اسعار محددة مسبقا بناء على طلب المتعامل على ان يقوم المتعامل بشراء هذه السلعة أو العقار من البنك.
- فالاختلاف بين الصورتين هي في ملكية البنك الاسلامي للعقار أو السلعة المراد شراؤها من طرف المتعامل؛ فالأولى تكمن في ملكية البنك للسلعة أو العقار أما الثانية فيلعب البنك دور الوسيط.
- و من النماذج المعاصر للتمويل بالمراجحة في البنوك الاسلامية؛ قيام تاجر او مؤسسة ما تخصيص جزء من مبيعاتها بالتقسيط، على ان يتم فتح حساب في المصرف الاسلامي كحصته في المشاركة كما يقوم المصرف أيضا بإيداع مبلغ مالي في حساب المشاركة؛ إذ يقوم التاجر بنقل الملكية لبضاعته على ان يتولى المصرف ادارة الاقساط المالية و في الاخير يتم اقتسام الارباح بين التاجر البائع لسلعته و المصرف بالاتفاق (شوقي بورقية, هاجر زرارقي، 2015، صفحة 56).
- السلم:** لغة هو وهو أن تعطي ذهابا وفضة في سلعة معلومة، إلى أمد معلوم، فكأنك قد أسلمت الثمن إلى صاحب السلعة، وسلمته إليه، وأسلم الرجل في الطعام، أي أسلف فيه (ابن المنظور، 1968)، أما اصطلاحا فهو عقد شراء يتم دفع سعر السلعة مقدما من طرف المصرف، على أن يتم تسليم السلعة لاحقا من طرف العميل لفائدة شخص طالب السلعة (شاهين, محمد عبد الله، 2015، صفحة 238).

و توظف في المصارف الإسلامية على النحو الآتي:

- الصورة الأولى : و يتم بدفع قيمة السلعة للمتعامل عاجلا و استلامها آجلا بتاريخ محدد، وهو الشكل الذي يتم مع التجار والمزارعين والصناعيين والمقاولين ... إلخ و يسمى بالسلم العادي.
- الصورة الثانية : قيام البنك الإسلامي ببيع السلعة التي تم الاتفاق على بيعها بصيغة بيع السلم إلى طرف ثالث وبصيغة بيع السلم كذلك، فيحصل البنك الإسلامي على ربح نتيجة عمليتي الشراء والبيع معا.
- الصورة الثالثة : قيام البنك الإسلامي ببيع السلم بالتقسيط ، بأن يسلم المسلم فيه على أقساط أو دفعات ورأس المال أيضا على أقساط ودفعات و يطلق عليه ببيع السلم بالتقسيط.

**القرض الحسن:** القرض في اللغة هو ما يعطى من المال لئلا يردده، اما اصطلاحا و هو تقديم مبلغ من المال لفرد او شركة... إلخ؛ مع ضمان استرداد القرض الحسن دون تحمل أعباء او المطالبة بعوائد الاستثمار اي استرداد اصل المبلغ (حسن, أحمد، 2007، صفحة 550).

يأخذ القرض الحسن العديد من الصور نذكر اهمها (شوقي بورقية, هاجر زرارقي، 2015):

- القروض الاجتماعية: و تمنح هذه القروض لحالات اجتماعية ملحة كالتعليم، المرض ... إلخ.

- القروض الانتاجية: و تمنح للحفين و صغار المنتجين لمساعدتهم على استمرارية انشطتهم.
- السحب على المكشوف: كسحب العميل من رصيده و هو مدين من دون مقابل.

#### 2.4.1. صيغ التمويل متوسطة الأجل:

**الاستصناع:** و هو طلب المتعامل من المصرف الاسلامي صناعة سلعة معينة و بمواصفات متفق عليها بمواد من عنده، و يشترط في التمويل بالاستصناع وضوح المواصفات من حيث النوع و الصفة و الجنس و الثمن كما يجب أن يكون المصنوع تدخل فيه صناعة تحويلية كالصناعات اليدوية و الحرفية الصغيرة كخياطة الملابس و صناعة الأحذية أو الأثاث... (رفيق يونس المصري، 2012، صفحة 148)، وليست أشياء طبيعية كالثمار و البقول و غيرها (دنيا، شوقي أحمد، 2003، صفحة 32). من خلال التعريف السابق للاستصناع يمكن ان نستنتج كفاءات توظيفه في المصارف الاسلامية:

- الصورة الأولى : طلب البنك الإسلامي من صانع إقامة مشروع معين كعمارة مع تمويله وفق مواصفات يضعها البنك، ثم عند تسلمها يبيعها أو يؤجرها إجارة تنتهي بالتملك، ويحصل على ربح منها.
- الصورة الثانية: يكون الاستصناع ممولا من قبل البنك الإسلامي وتقوم به مصانع تعود ملكيتها للبنك أو لشركات تابعة له.
- التمويل بالتقسيط:** و هو تسديد السلعة لطالبها على شكل دفعات مؤجلة؛ لكل قسط أجل معلوم، على ان تكون السلعة و ثمنها من غير الأصناف الربوية، و و لا يحق لبائع السلعة المطالبة بالتسديد قبل التاريخ المحدد (قلعة، محمد رواس، 2010، صفحة 77).
- من خلال التعريف السابق للتمويل بالتقسيط يمكن ان نستنتج كفاءات توظيفه في المصارف الاسلامية:

- يتم فيها بيع السلعة بالسعر الحالي مع تقسيط السعر و تأجيله دون أي زيادة.
- تحديد سعرين للسلعة إما السعر النقدي (الدفع الفوري) أو سعر الآجل على أن يتم تحديد أحد الأسعار من طرف المتعامل.
- اتفاق الطرفان على بيع سلعة للآخر، على أن تحدد قيمتها بشكل نهائي؛ إلا أن الملكية لا تنتقل للمشتري إلا بعد سداد قيمة السلعة بالكامل (أميرة عبد اللطيف مشهور، 1990، صفحة 344).

**التمويل التأجيري:** هو عملية شراء لأصل معين ( منقول أو عقار) لإتاحته للعميل مقابل قيمة إيجار محددة سلفا، و في نهاية مدة الإيجار يخير؛ إما يباع في المزاد العلني أو للمستأجر أو يعاد للمؤجر لتأجيره تارة أخرى (العمر، إبراهيم بن صالح، 1993، صفحة 227)، على أن يكون الأصل المؤجر معلوم و متناسب مع عمر الأصل.

يتم توظيف التمويل التأجيري في البنوك الاسلامية حسب الصور الآتية:

- الصورة الأولى: التأجير التشغيلي و الذي يعني تأجير منفعة أصل ما لمدة معينة، على أن يتم إعادة الأصل للبنك الاسلامي عند نهاية مدة العقد لتأجيره لطرف آخر او إعادة تأجيره لنفس المتعامل و غالبا ما يكون لمدة قصيرة؛ ففي هذه الحالة المصاريف التشغيلية تكون على عاتق المستأجر أما المصاريف الرأسمالية على عاتق المؤجر (حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، 2009، صفحة 238).

- الصورة الثانية: الاجارة المنتهية بالتملك و هو عقد مركب في البنوك الاسلامية؛ فهو عبارة عن عقد إجارة و عقد بيع بالتقسيط، فبموجبه يتم دفع الاقساط إلى غاية نهاية المدة لتنتقل الملكية للمستأجر.
- للتذكير فهناك تشابه بين الاجارة المنتهية بالتملك و الشراء التأجيري، فالأخير يقوم على رهن السلعة أو الشيء المبيع إلى غاية سداد آخر قسط (شتا، علي أبو الفتح أحمد، 2003، صفحة 20).

- الصورة الثالثة: التأجير التمويلي، و يسمى بالتأجير الرأسمالي و هو قيام المصرف بتأجير أصلا ما لمدة طويلة أو متوسطة على أن يحتفظ المصرف بملكيته مقابل الاستخدام الكامل للأصل من طرف العميل على أن يتم دفع أقساط تجارية محددة سلفا، فيما تقع تكاليف الصيانة و تأمين على عاتق العميل.
- الصورة الرابعة: صكوك الإجارة و هي كالأسهم و فيهم تقدم الأموال كحصة من الربح؛ أي حملة الصكوك يحصلون على عائد دوري صافي ناتج عن إجارة الأصل. (رفيق يونس المصري، 2012، صفحة 148).

### 3.4.1. صيغ التمويل طويلة الأجل:

- التمويل بالمشاركة:** و هو مشاركة المصرف الإسلامي في تمويل مشروع ما دون فائدة ثابتة؛ على أن يشترك المصرف الإسلامي في الربح و الخسارة من خلال اتفاق مسبق (نور الدين عبد الكريم الكواملة، 2008، صفحة 36).
- و يشترط في التمويل بالمشاركة أن يكون رأس المال معلوما من حيث النوع و الجنس و المقدار مع تحديد حصص المشاركة لتسهيل عملية توزيع الأرباح و الخسائر ( بعد اقتطاع مختلف التكاليف).
- يتخذ التمويل بالمشاركة العديد من الصور في المعاملات الإسلامية نذكر منها:
- الصورة الأولى: المشاركة الدائمة أو الثابتة و هو مساهمة المصرف الإسلامي في جزء من رأسمال المشروع و عليه يكون شريك في ملكيته مع وجوب اقتسام الربح و الخسارة حسب نسبة الملكية (نور الدين عبد الكريم الكواملة، 2008، صفحة 40)؛ و تكون المشاركة إما ثابتة مستمرة خلال فترة عمل المشروع أو مشاركة ثابتة منتهية في حالة تحديد الشركاء فترة التمويل في وقت سابق (فادي محمد الرفاعي، 2004، صفحة 100).
  - الصورة الثانية: و هي المشاركة في رأسمال المشروع؛ حيث يقوم المصرف الإسلامي بتقييم أصول المتعامل و على إثر هذا التقييم يتم تحديد حجم التمويل.
  - الصورة الثالثة: المشاركة في الاعتمادات المستندية؛ إذ يتم تمويل جزء من قيمة الاعتماد لاقتناء سلعة محددة على أن يتم اقتسام الربح و الخسارة حسب نسبة المشاركة.
  - الصورة الرابعة: المشاركة المنتهية بالتمليك؛ و هي من الأدوات التمويل الحديثة في البنوك الإسلامية وتكمن هذه الطريقة في انتقال حصة المصرف إلى المتعامل بشكل تدريجي إلى غاية تملك العميل للحصة كاملة وهو تمويل بديل لسعر الفائدة.
  - الصورة الخامسة: صكوك المشاركة؛ و هي صكوك قابلة للتداول ذات قيمة متساوية تستخدم حصيلتها في انشاء المشاريع و تمويل الأنشطة المتعلقة بالمشاركة في رأس المال.
- التمويل بالقراض (المضاربة):** لغتا المقارضة أو المضاربة، وهي الضرب، والسعي في الأرض، تقول: قارضه قرضا دفع إليه مالا ليتجر فيه (ابن فارس). و اصطلاحا تتم بمساهمة المصرف بالمال و العميل بالعمل في مشروع ما، و بالتالي يصبحان مشتركين في الربح و الخسارة؛ على أن يوزع الربح بحسب الاتفاق أما الخسارة تقع على صاحب المال، أما العميل فيخسر جهده و وقته و عمله على اعتبار الرأسمال البشري مساو للرأس المال النقدي (شوقي بورقية، هاجر زرارقي، 2015).
- و يشترط في التمويل بالمضاربة أن يكون رأسمال المضاربة نقدا معلوما وأن لا يكون ديناً في ذمة المضارب؛ مع تمكين صاحب المال المضارب التصرف بحرية في الأموال على أن يكون قيمة الربح معلوما و بنسبة معينة.
- و توظف في المصارف الإسلامية على النحو الآتي (رايس حدة، 2009، صفحة 241):

- الصورة الأولى: المضاربة بحسب عدد المشاركين؛ و نميز هناك مضاربة خاصة ثنائية يكمن هذا النوع من المضاربة في كون المال على المصرف و العمل من طرف متعامل ما، أما المضاربة المشتركة فتتلقى المضارب الإسلامية من أصحاب المال على أن يقدم المصرف هذه الأموال لأرباب العمل؛ فهذا الأخير يعتبر الأسلوب الأكثر تطوراً في العمل المصرفي الإسلامي.
- الصورة الثانية: المضاربة بحسب حرية المضارب؛ فالمضاربة المطلقة تكمن في حرية المضارب في التصرف في المال على أن تحقق العائد الملائم، أما المضاربة المقيدة فتتمثل في الشروط المفروضة من طرف صاحب المال على المضارب في التعامل بالمال سواء من حيث نوع النشاط أو المكان أو الزمان.
- الصورة الثالثة (صالح صالحي، 2006، صفحة 403): المضاربة بحسب المدة؛ نجح المضاربة المؤقتة و يحدّد بموجبها مدة المضاربة منذ البداية من طرف صاحب رأس المال، أما المضاربة الدائمة هي بقاء النشاط الاستثماري متواصلاً ما لم يتم فسخ العقد بين صاحب المال و المضارب، أم المضاربة المنتهية بالتمليك و هي قيام البنك الإسلامي بمنح الأموال للمضارب مع إعطائه الحق في إمكانية حلول مكانه في شكل دفعات أو دفعة واحدة حسب شروط الاتفاق.
- الصورة الرابعة: سندات المقارضة أو صكوك المضاربة، و هي حصص شائعة من رأسمال المضاربة القابلة للتداول، و يكون حامل السند مالكا للحصة في المشروع الممول.

**التمويل بالمزراعة:** الزراعة في اللغة هي الزرع، وهي المعاملة على الأرض ببعض ما ينبت ويخرج منها، و اصطلاحاً هو الاشتراك في عمليات الزرع و الحرث (ابن الجزري، 2013، صفحة 271)، فهو من عقد من عقود الاستثمار الزراعي يهدف إلى التنمية و الانتفاع بالاستثمارات و يتم الاتفاق فيها بين مالك الأرض والعامل فيها، أي يتم المزج بين عوامل الإنتاج الزراعي و هو الأرض و العمل و بين وسائل الإنتاج كاليدور و الآلات الزراعية و الأسمدة ... فيما يتم التحصيل في الأخير بحسب نسبة المساهمة حسب الجهد الاستثماري و الاستغلال للأرض الزراعية (شوقي بورقية، هاجر زراقي، 2015).

يتمثل صور التمويل بالمزراعة في البنوك الإسلامية على النحو التالي:

- الصورة الأولى : يوفر البنك التمويل بالعتاد الفلاحي والأرض ويقوم المزارع بالعمل، فهذه الصورة تعتبر شكلاً من أشكال المضاربة.
- الصورة الثانية: يوفر البنك التمويل و المزارع الأرض والعمل، مع حصول كل منهما على نسبة متفق عليها مسبقاً، ففي هذه الصورة يكون طرفان في الزراعة.
- الصورة الثالثة: تعدد أطراف الزراعة بأن يوفر البنك التمويل وصاحب الأرض المزارع بالعمل، مع حصول كل منهم على نسبة متفق عليها مسبقاً.

**التمويل بالمساقاة:** في اللغة مشتقة من كلمة السقي أي الحظ من الشرب، و سُميت المساقاة، لأنَّ صاحب الشجر يستعمل رجلاً في مختلف الأشجار و النخيل بسقيها، وإصلاحها على أن يكون له سهم معلوم مما تغلّه، أما اصطلاحاً فهي دفع اجرة لشخص مقابل خدمة الشجر وتكون غلتها بينهما.

ففي حالة فساد الغلة أو الثمار فالحسارة على صاحب الأشجار، و في المقابل يخسر صاحب العمل جهده؛ و بذلك يختص العامل الزراعي بالأعمال الاستثمارية الزراعية التنقية و التلقيح و السقي، أما صاحب الأشجار يختص بالاستثمارات الهيكلية كالتشجير و حفر الآبار و التزويد بالمعدات ... (صالح صالحي، 2007، صفحة 12).

تشتمل صور التمويل بالمساقاة في البنوك الإسلامية على النحو التالي:

- الصورة الأولى : تكون الأرض والأشجار من قبل البنك الإسلامي والمستلزمات والعمل من الطرف الآخر.
- الصورة الثانية : تكون الأرض والأشجار والعمل من طرف ، والمستلزمات من طرف البنك الإسلامي .

- الصورة الثالثة : تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من طرف والعمل من الطرف الآخر.
- الصورة الرابعة: تكون المستلزمات من البنك الإسلامي الذي يمول توفيرها والأرض والأشجار من طرف آخر، والعمل من طرف ثالث.
- الصورة الخامسة : تكون المساقاة بالاشتراك في الأرض والأشجار والمستلزمات والعمل.

**التمويل بالمغارسة:** و هي أن يدفع طرف بأرضه لمن يغرس فيها الشجر و النخيل على أن تيم اقتسام الناتج بين الطرفين أو الأطراف بحسب الاتفاق المسبق.

لم تحظ التمويل بالمغارسة بالاستعمال الكثير في المصارف الإسلامية، و في هذا الإطار من أجل إثراء التمويل الإسلامي؛ اقترح الاستاذ الدكتور فارس مسدور صورتين تطبقان في التمويل بالمغارسة و هما كالاتي (مسدور فارس، 2007، صفحة 200):

- الصورة الأولى: المغارسة المشتركة؛ و هو اتفاق بين المصرف الإسلامي بتملك أرض صالحة للزراعة مع خبراء في المجال الزراعي مختصين في زراعة الأشجار من ذوي الخبرة العلمية و المهنية، و بالتالي يتم الغرس مقابل جزء من الأرض و جزء من المحصول نتيجة عملية الغرس، على أن تتقيد بفترة معينة حسب طبيعة الأشجار المغروسة.

- الصورة الثانية: المغارسة المقرونة بالبيع و الإجارة؛ و هو قيام المصرف الإسلامي بامتلاك أرض صالحة للزراعة و يتم بيع جزءا منها بسعر رمزي للخبراء الزراعيين على أن يحتوي العقد البيع عقد إجارة على العمل المتبقي و الأجرة في هذه الحالة تتمثل في الجزء من الشجر و الثمر.

## 2. تطور نمو التمويل الإسلامي قبل تفشي جائحة كورونا.

عرف التمويل الإسلامي تطورا ملحوظا خاصة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008؛ هذا التطور الملفت يحول دون وقوع أي حدث مؤثر بشكل كبير على النشاط المالي و الاقتصادي على المستوى العالمي و هذا ما يبينه الشكلين رقم (01) و رقم (02) الخاص بتطور و نمو أصول المصارف الإسلامية حسب القطاعات بداية من سنة 2012 إلى غاية سنة 2018 مع توقع نموها آفاق سنة 2024 حسب التقرير الصادر عن البنك الدولي سنة 2019 الخاص بتطور أصول صناعة التمويل الإسلامي.

عرف نمو حجم أصول الصناعة المالية الإسلامية نموا ملحوظا عقب الأزمة المالية العالمية سنة 2008؛ حيث قفز من 1760 مليار دولار سنة 2012 ليصل عتبة 2524 مليار دولار سنة 2018 في حين عرف تراجعاً طفيفاً سنة 2014 ليسجل 1974 مليار دولار، و حسب تقرير البنك الدولي بتاريخ 19 فيفري 2020 عن تجاوز حجم أصول صناعة التمويل الإسلامي الـ 34 ترليون دولار آفاق سنة 2024، و هذا ما يوضحه الشكل (1) في آخر المقال.

من خلال الشكل (02) تتضح هيمنة قطاع المصرفي على الصناعة منذ فترة السبعينات من القرن الماضي؛ فقد استحوذت على غالبية حجم الأصول، لتبرز بعدها في الفترة الأخيرة الصكوك كأداة أساسية في التمويل الإسلامي تليها بقية أدوات التمويل الإسلامي الأخرى على غرار الصناديق الاستثمارية، التأمين الإسلامي ( التكافل)؛ و الملاحظ من الشكل (03) نلاحظ استحواد المصارف و الصكوك على ما يقارب الـ 80% من مجمل أصول الصناعة خاصة في منطقتي الخليج العربي و دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا بمجموع 71% تليها منطقة جنوب شرق آسيا بنسبة 25% لوجود عدة دول إسلامية كماليزيا، اندونيسيا، بروناي، سنغافورة؛ و هنا يتضح الاهتمام الكبير بالصيرفة الإسلامية من حيث الاستثمار و الرقابة خاصة دول الخليج و جنوب شرق آسيا ( خاصة ماليزيا من حيث الاعتماد التعليمي و الأكاديمي للتمويل الإسلامي) تليها دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا بدرجة أقل.

فالملاحظ مما سبق؛ أنه على الرغم من النمو المتسارع لحجم صناعة التمويل الإسلامي إلا أنها لا تعتبر كبديل للنموذج الربوي السائد من حيث الخدمات و المنتجات المقدمة؛ وهذا بالنظر للنظرة الرقابية و الاستشارية للصناعة المالية الإسلامية؛ ووفقا لتقرير صادر عن ناكنيسي لسنة 2013 فقد أكد على استقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية عام 2014، تزايد التمويل الإسلامي بنسبة أعلى من 20 في المائة سنويا منذ العام 2007؛ وتزايدت سندات الصكوك بمعدل يقارب نسبة

24% سنويا في هذه الفترة. ونشهد معدلات نمو مماثلة في التكافل، أو التأمين في التمويل الإسلامي، وفي أسواق رأس المال الإسلامية. وعلى مدار فترات زمنية أطول، كانت معدلات النمو منخفضة قليلاً، حيث بلغ 15 في المائة سنوياً تقريباً. وبالتالي، تعد الخصائص المميزة للتمويل الإسلامي في فترة ما بعد الأزمة هي النمو السريع والمستدام. أما في سنة 2014 فتذبذباً في النشاط الدولي في مجال التمويل الإسلامي مع إصدارات مهمة من السندات الإسلامية في شكل صكوك سيادية من طرف بعض الدول على غرار المملكة المتحدة ولوكسمبورج في أوروبا، وكذلك جنوب أفريقيا والسنغال في أفريقيا، وغيرها في بعض الدول. تأتي هذه الصكوك السيادية في أعقاب النمو المستدام للصناعة في السنوات الأخيرة، ليعود من الظهور نسياً ليستهو في حتى الدول غير إسلامية، حيث جذبتهم القيمة التي يضعها التمويل الإسلامي وفق معايير أخلاقية بجانب المرونة والاستقرار وكذا الابتكار المالي الذي تعمل فيه العقود القانونية للأنشطة الإنتاجية التابعة لقطاع حقيقي بمثابة أساس للوساطة المالية التي تخدم غرضاً مفيداً اجتماعياً التي تمتع بهم في خضم الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 (<https://www.ifac.org/knowledge-gateway/islamic-finance/discussion>, 2014).

### 3. أثر تفشي فيروس كورونا المستجد على التمويل الإسلامي.

انتقلت تأثيرات جائحة كورونا المستجد باعتبارها مؤثر خارجي عن القطاع المالي؛ ليمتد هذا التأثير على باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى ومنها القطاع المصرفي؛ ففي بداية انتشار الفيروس في أغلب دول العالم في مراحله الأولى تم اعتباره حسب المنتدى الاقتصادي العالمي جزء من الحل لما يقوم به الاقتصاد المصرفي في دعم مختلف الأنشطة الاقتصادية (Forum, World Economic, 2020, p. 5)، من خلال تخصيص جزء من ميزانيات الدول في مكافحة انتشار الفيروس؛ وهذا ما أثر بشكل مباشر على القطاع المصرفي في عديد الدول التي عرفت انتشاراً واسعاً للفيروس خاصة بعد 19 فيفري 2020 ففي الدول الأوروبية مثلاً التي عرفت تفشي للفيروس كورونا المستجد أثرت على القطاعين المالي و نقدي وصلت لحد 10% من الناتج الإجمالي المحلي بشكل عام و بلغت في بعض الدول الأوروبية و أمريكا الشمالية و اللاتينية حد 12% من الناتج المحلي الإجمالي (Aldasoro, Iñaki; Fender, Ingo; Hardy, Bryan and Tarashev, Nikola, 2020, p. 1).

### 1.3. أثر تفشي فيروس كورونا المستجد على القطاع المصرفي:

على غرار ما ذكرناه سابقاً في مقدمة هذا الجزء، فإن القطاع المالي و المصرفي تأثر بشكل غير مباشر بباقي الأنشطة والقطاعات الاقتصادية؛ فقد أثرت الجائحة على كل من العرض و الطلب على حد سواء؛ مما أدى إلى هبوط حاد في أسعار النفط والسلع الأولية، وانخفاض الطلب المحلي والخارجي و نقص الأنشطة الاستثمارية أدى أيضاً إلى اهتزاز ثقة المستهلكين بسبب تشديد الأوضاع المالية ناهيك عن التباعد الاجتماعي و إغلاق فروع المؤسسات المالية (تسريح عدد معتبر من العمال) هذا ما انعكس سلباً على الاستثمارات الأجنبية مع ارتفاع في معدلات البطالة نتيجة تسريح عدد من العمال في مجمل القطاعات الاقتصادية خاصة القطاع المالي و هنا تتأثر حجم الايداعات و مصادر التمويل الأخرى نتيجة تسريح العمال أو تخفيض الرواتب هذا من جانب الخصوم (Ahir, Hites; Bloom, Nicholas and Furceri, Davide, 2020)؛ من جانب الأصول نجد تعثر العديد من الأفراد و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن السداد؛ كما أن فرض الحجر الصحي و التباعد الاجتماعي في المصارف أدى إلى تقليص عدد الفروع التابعة لها و بالتالي يؤثر سلباً على العمالة في القطاع المصرفي و الاعتماد على تطبيقات العالم الرقمي و الافتراضي.

### 2.3. أثر تفشي فيروس كورونا المستجد على التمويل الإسلامي:

تتأثر المصارف الإسلامية حسب القطاع السائد في تلك الدولة كقطاع النفط أو السياحة أو الخدمات فالدول الإسلامية التي تعتمد على نفط أو السياحة أو غيرها تتأثر لا محالة من تبعات جائحة فيروس كورونا المستجد فكلما انتعش القطاع السائد انعكس إيجاباً على الأداء الاقتصادي و العكس صحيح؛ فقد شكل انخفاض أسعار النفط بمعدل 65 % منذ نهاية عام 2019 حتى الآن

و هذا بطبيعة الحال سينعكس هذا الوضع سلباً من غير شك على أداء القطاع المالي والمصرفي، ومنه المصارف الإسلامية التي تقدم العديد من المنتجات والخدمات المالية؛ و نفس الشيء ينطبق على الدول التي تعتمد على السياحة و قطاع الأعمال فإن التأثير سيكون أكبر بطبيعة الحال؛ كما هو الحال في الدول العربية النفطية و غير النفطية، أما في دول جنوب شرق آسيا؛ ثاني أكبر منطقة حاضنة لصناعة التمويل الإسلامي يلعب قطاع السياحة فيها دوراً مهماً في الأداء الاقتصادي لهذه الدول؛ وإن كانت درجة الاعتماد عليه أقل مما عليه الوضع بالنسبة للنفط في دول الخليج، و بالتالي تتأثر بوضعيتها سلباً أو إيجاباً، وخاصة أن السياحة في منطقة آسيا والمحيط الهادي تأثرت أكثر من غيرها من مناطق العالم.

و على صعيد آخر أشار اتحاد المصارف العربية في تقريره رقم 474 إلى أن آثار فيروس كورونا على قطاعي السياحة والطيران سيكون كبيراً؛ حيث يتوقع التقرير (اتحاد المصارف العربية، 2020) "أن يشهد عدد سياح العالم العربي انخفاضاً بنسبة 40 % مقارنة بالعام الماضي، ما يسبب وتراجعا في الإيرادات قد يصل الى 28 مليار دولار، مع انخفاض مساهمة قطاع الطيران في الناتج الإجمالي العربي بنحو 65 مليار دولار" إن انتقال الانعكاسات السلبية التي تعرض لها كل من قطاعي النفط والسياحة في المناطق الرئيسة الحاضنة لصناعة التمويل الإسلامي يمكن معرفة حجمها وتأثيرها على وجه الدقة حال استخدام الحكومات و/أو الشركات الكبرى لصيغ التمويل الإسلامي -الصكوك على سبيل المثال- لتمويل بعض المشاريع المهمة، كالموانئ، والمطارات، والمرافق الرياضية، أو السياحية الكبرى فتسبب الوضع في إيقاف مؤقت أو دائم لتلك المشاريع. لم يقف الباحث في حدود ما اطلع عليه من تقارير ودراسات ما أشار إلى حدوث وضع من هذا القبيل في أي من الدول المنضوية تحت سقف المنطقتين المهمتين في صناعة التمويل الإسلامي؛ الخليج، وجنوب شرق آسيا.

و على صعيد آخر تأثرت صناعة التمويل الإسلامي في ظل الأوضاع التي يمر بها العالم والمتسمة بالتعقيد وعدم اليقين خاصة فيما يتعلق بالإيداعات و النمو الائتماني في ميزانيات البنوك الإسلامية بسبب التأثير بالبطالة من خلال مغادرة العمالة الأجنبية أو تخفيض الرواتب إضافة إلى التعثر وعدم السداد وحالات الإفلاس التي تعرض وسيعرض لها العديد من طالبي التمويل لأن الجائحة أثرت على العرض والطلب، كما تأثرت المصارف الإسلامية من تأثير الاضطرابات من حيث التأثير الاشرافي و القانوني و عليه عملت البنوك المركزية في هذه الحالة اتخاذ تدابير وقائية على الصعيد المالي من أجل مساندة الوضع المالي في البلد؛ فالمصارف الإسلامية بدت في وضع أفضل بكثير حيث بلغ معدل كفاية رأسها مجتمعة نسبة 18.2 % من سنة 2019 وهي نسبة أعلى بكثير من متطلبات بازل III خاصة فيما يتعلق بالسيولة و الرفع المالي و المراجعة الرقابية أما على صعيد الرقمنة و التحولات الرقمية فلم تكن مؤسسات التمويل الإسلامي بعيدة عن الاستفادة مما تتيحه التكنولوجيا المالية من فرص وتوفره من إمكانيات واعدة قد تسهم في تعزيز مكانتها وزيادة حصتها في السوق. فمن خلال الأبحاث المتعلقة بالتطورات التقنية ستعرف المصارف الإسلامية تطوراً كبيراً من حيث العوائد قد تفوق الـ 461 مليون دولار (The global Islamic banking software market).

أما فيما يخص سوق المال الإسلامي (بلواي أحمد مهدي، 2020، صفحة 63)؛ فقد تشهد الصكوك استقرار نسبي مع تراجع طفيف بسبب عزوف المستثمرين على هذه الأداة المالية و هذا بلجوء المستثمرين على السندات بدلا من الصكوك، في حين تشهد أداة التكافل نمواً طفيفاً بالنظر للتشريعات و القوانين الجديدة التي سنتها المصارف الإسلامية في ظل جائحة كورونا؛ و على جانب آخر فعلى الرغم من تأثر المصارف المالية الإسلامية على غرار باقي القطاعات إلا أن ما ميزها عن غيرها هو التزامها التام بأحكام الشريعة الإسلامية في ظل بعض القوانين الوضعية المفروضة من طرف الحكومات؛ فقد تأثرت على إثرها عقود الإيجار التي تربط المؤسسات المالية الإسلامية اما مستأجرة أو مؤجرة و بالتالي دفع المستحقات تجاه الغير، و بذلك تعد الأقل تأثراً من تبعات جائحة كورونا، أما فيما يخص

و العقود الناشئة عن البيوع الآجلة فطبقا للفقهاء الإسلامي فالغاء أو تأجيل الإيجارات المستحقة للمصارف الإسلامية كلها مبنية على أساس أن الإجارة مبنية على أساس بيع منفعة و عليه فالأجرة لا تستحق للمؤجر إلا عند تحقيق المنفعة للمؤجر (سمحان حسين، 2020، الصفحات 80-81)؛ أما على صعيد الصناديق الاستثمارية الإسلامية خاصة في السعودية و ماليزيا فقد تعرضت للانخفاض جراء الجائحة؛ لكن قد تشهد بعض النمو من خلال إقدام الحكومة الماليزية على تقديم بعض التحفيزات كتخفيض الضرائب.

### 3.3. التحديات التي تواجه أدوات التمويل الإسلامي في مواجهة تبعات جائحة فيروس كورونا:

قدمت المنظومة المالية الإسلامية باعتبارها جزء من المنظومة المالية الدولية عدد من الحلول لمعالجة تبعات هذه الجائحة وفقا لتعليمات الأمم المتحدة المتعلقة بالتضامن الدولي الخاصة بتخفيف آثار جائحة كورونا على المنظومة المصرفية العالمية؛ فمن بين الحلول المقدمة من طرف المنظومة المالية الإسلامية نبينها على النحو الآتي (محمود الإمام محمد، 2020):

**1.3.3. على المدى القصير:** تمتلك المنظومة المصرفية الإسلامية بعض الحلول لمواجهة الاختلالات السائدة خلال فترة الطوارئ يتعلق الأمر بالزكاة لما لها من فعالية في خطط الطوارئ خاصة تلك المتعلقة بالكوارث و الأوبئة، فالزكاة تتماشى مع وضعية الأزمات خاصة و أن هذه الأخيرة تمس غالبا الفئات الهشة الأكثر تضررا من الأزمات و الكوارث و الأوبئة؛ و ك مثال على ذلك ما قامت به "الوكالة الوطنية للزكاة الأندونيسية" في معالجة الأزمات في إطار الشراكة مع الأمم المتحدة؛ حيث أطلقت الأمم المتحدة سنة 2019 البرنامج الإنمائي مع منتدى الزكاة العالمي لمواجهة الأزمات من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة و التدخل الفوري لحل الأزمات؛ و حسب وكالة الأناضول و في مقابلة مع الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين علي القره داغي الذي أفق بضرورة تعجيل إخراج الزكاة الآن ودفعها للمتضررين من وباء "كورونا"، معتبرا أن إخراجها الآن هو أول حتى من تأخيرها لشهر رمضان كما يفضل كثير من المسلمين.

**2.3.3. على المدى المتوسط:** قدمت المؤسسات المالية الإسلامية العديد من الحلول التمويلية في عدة قطاعات كالتجارة و الخدمات و الإنتاج... من خلال دعم و انعاش الاقتصادات التي تعاني من الأزمات اقتصادية على المدى المتوسط لتحقيق التنمية المستدامة و بذلك حققت المالية الإسلامية فرصة هامة في أن تصبح آلية دولية فعالة في مواجهة الأزمات بشكل عام؛ ففي ظل تبعات جائحة فيروس كورونا أصبح أكثر من ضروري إعادة تفعيل الشراكة بين المالية الإسلامية و المنظومة الدولية في مواجهة المخاطر على غرار ما قامت به سنة 2018 من خلال إطلاق مجموعة "البركة المصرفية" بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتحقيق التنمية المستدامة في كل من الشرق الأوسط و إفريقيا و آسيا و أوروبا؛ و عليه أصبح من خيارات المنظومة المالية الدولية في مواجهة الأزمات و الأوبئة بالسير على نهج المنظومة المالية الإسلامية التي تبنت سياسة دعم الاستثمار الخاص ذو الطابع الاجتماعي لما له من دور هام في التعافي من الأزمات.

**1.3.3. على المدى الطويل:** قدمت المالية الإسلامية صكوكا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة على اعتبار الصكوك مصدرا لرأس المال طويل الأجل للحكومات و الشركات الكبرى في مواجهة تبعات جائحة كورونا؛ و هذا ما قامت به أندونيسيا سنة 2018 بإصدار صكوك خضراء بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و هنا تكمن أهمية الصكوك طويلة الأجل لتحقيق أهداف التنمية في ظل جائحة كورونا و عليه أعلن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استعداده لمساعدة الدول المتضررة باستخدام آليات التمويل الإسلامي لمواجهة تبعات جائحة كورونا.

#### الخلاصة:

خلف تفشي فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) أوضاعاً مالية واقتصادية بالغة الصعوبة والتعقيد مست جميع القطاعات الاقتصادية؛ انتقلت من القطاع الصحي إلى باقي القطاعات ومنها القطاع المصرفي والمالي وهذا ما أظهرته تقارير مختلف الجهات المتعلقة بالنظامين المالي والنقدي كصندوق النقد الدولي أو صندوق النقد العربي أو متخلف الجهات المحلية والعالمية الأخرى...، التي تتنبأ بركود اقتصادي على جميع الأصعدة، وفي المقابل شهدت بعض المجالات ازدهاراً ملفت للنظر نظير الخدمات المالية والمنتجات القائمة على التقنية.

أما على صعيد المؤسسات المالية الإسلامية؛ فتحتل منطقتي الخليج العربي وجنوب شرق آسيا الصدارة في مثل هذا النوع من المؤسسات المصرفية؛ والتي تأثرت بشكل متفاوت جراء تفشي هذا الفيروس.

#### النتائج:

✓ عرفت مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والخليج العربي وجنوب شرق آسيا استقرار نسبياً في الصناعة عدا الدول النفطية التي تأثرت بسبب تراجع أسعار النفط بنسبة 65% لكن درجة التأثير كان أقل منه في دول أوروبا وأمريكا الشمالية واللاتينية خاصة في المرحلة الأولى من تفشي الجائحة.

✓ نمو نسبي في الصناديق الاستثمارية الإسلامية لما لاقتته من دعم من طرف الحكومات خاصة في ماليزيا ودول الخليج العربي لكونه أكبر قطاع سائد من جانب تمويل المشاريع الكبرى والبنية التحتية؛ في المقابل تراجع نسبي في الصكوك وباقي الأدوات المالية يرجع أساساً إلى تقلبات وحساسية الأسواق خلال تفشي الفيروس.

✓ استفادة الخدمات المالية التي تعتمد على الرقمنة والتقنية كلما طالت مدة الجائحة؛ وهذا من خلال استفادة تطبيقاتها بمرور الوقت لتعوض نقص التواصل المباشر مع العملاء نتيجة التباعد الاجتماعي والعزل والحجر الصحي.

✓ صعوبة تحديد أثر الجائحة بشكل كلي على مختلف القطاعات الاقتصادية خاصة المالية؛ وهذا راجع لعدم تحديد طبيعة القطاع الذي يتم دعمه في ظل تنامي وانتشار السريع للجائحة هذا من جهة، ومن جهة أخرى من حيث جودة الأصول والربحية والنمو الائتماني للقطاع المدعم.

✓ يساهم التمويل الإسلامي إلى حد كبير في تمويل المؤسسات المصغرة من خلال الدخول معهم في مختلف صيغ التمويل من خلال التكامل ما بين البنك والمؤسسات المصغرة والأفراد خاصة محدودي الدخل الأمر الذي يؤدي إلى التقليل من التأثير من تبعات جائحة فيروس كورونا المستجد وتخفيض معدلات البطالة.

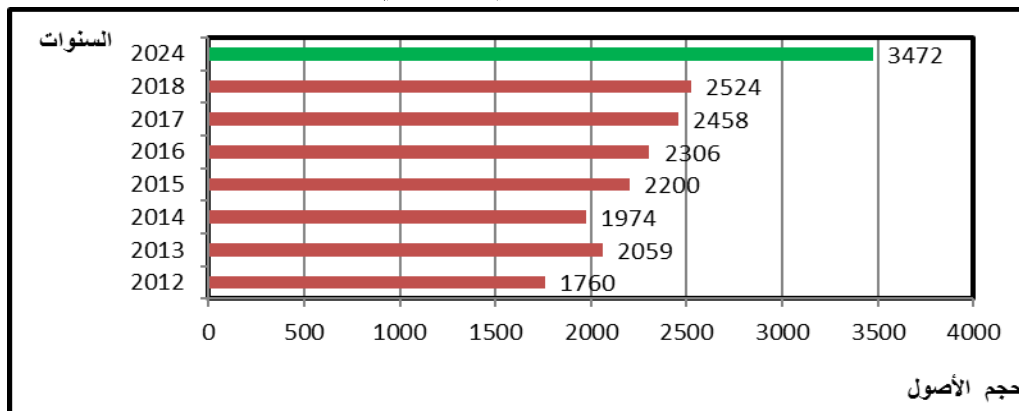
#### التوصيات:

✓ ضرورة التعمق أكثر في أثر جائحة كورونا على قطاع معين أو منتج محدد من منتجات الصيرفة الإسلامية وهذا من خلال وضع استراتيجية مستقبلاً لعدم معرفة مدى استمرارية عمر الجائحة.

✓ إعطاء أهمية لمختلف التطبيقات مستقبلاً واعتبارها جزءاً من المنتجات ليس فقط أوقات الأزمات على اعتبارها جزءاً من تعويض المداخل جراء العزل الصحي والتباعد الاجتماعي.

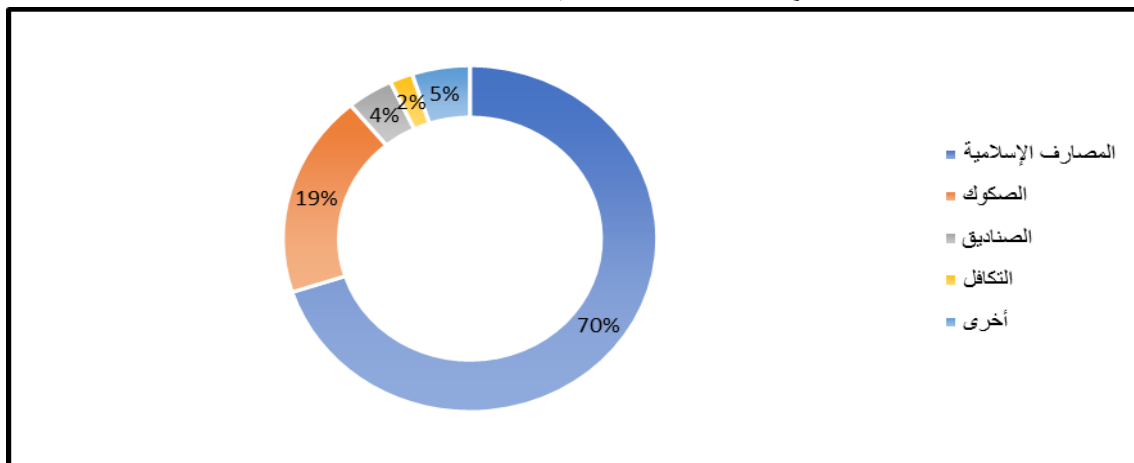
✓ وجوب سن قوانين مرنة تتلاءم مع مختلف التقلبات التي قد تطرأ على الصعيد المالي؛ وإعادة النظر في جهاز الإنذار المسبق لحدوث الأزمات المالية.

الشكل 1: تطور نمو أصول صناعة التمويل الإسلامي ما بين سنتي 2012-2018 (مليار دولار).



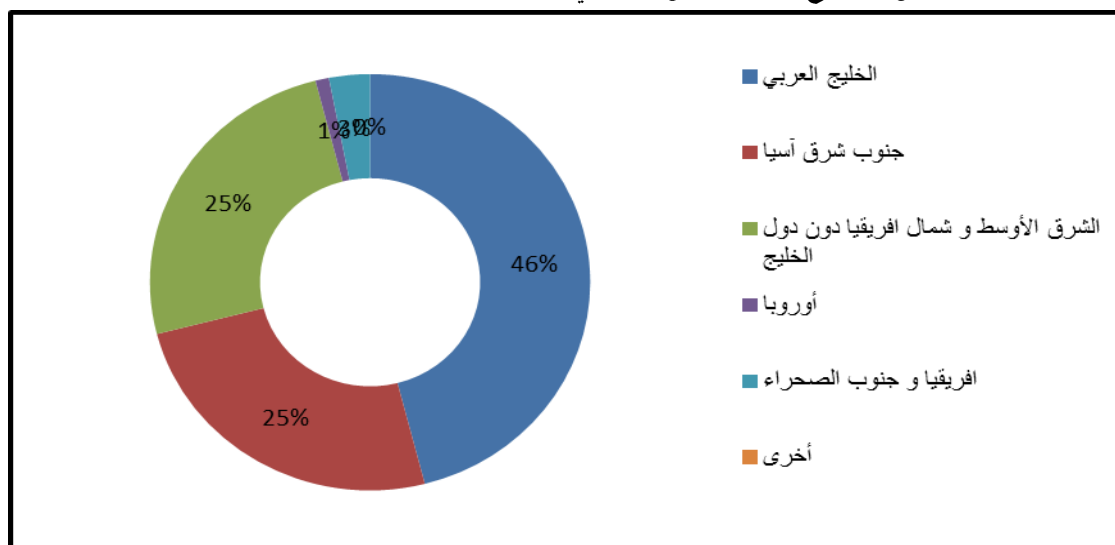
المصدر: أحمد مهدي بلواني، 2020، ص 40.

الشكل 2: توزيع أصول التمويل الإسلامي حسب القطاعات نهاية سنة 2018.



المصدر: أحمد مهدي بلواني، 2020، ص 41.

الشكل 3: توزيع أصول التمويل الإسلامي حسب المنطقة الجغرافية نهاية سنة 2018.



المصدر: أحمد مهدي بلواني، 2020، ص 42.

### قائمة المراجع:

- Ahir, Hites; Bloom, Nicholas and Furceri, Davide. (2020). *Global Uncertainty Related to Coronavirus at Record High*. newyork: IMF Blog.
- Aldasoro, Iñaki; Fender, Ingo; Hardy, Bryan and Tarashev, Nikola. (2020). *Effects of Covid-19 on the banking sector: the market's assessment*. Switzerland: Bank for International Settlements (BIS).
- Forum, World Economic. (2020). *Impact of COVID-19 on the Global Financial System*. Platform for Shaping the Future of Financial and Monetary Systems. geneve - Switzerland: World Economic Forum (WEF).
- <https://www.ifac.org/knowledge-gateway/islamic-finance/discussion>. (2014, 12 8). Consulté le 05 07, 2021, sur <https://www.ifac.org>: <https://www.ifac.org/knowledge-gateway/islamic-finance/discussion>
- The global Islamic banking software market*. (s.d.). Consulté le 02 01, 2021
- ابن الجزري. (2013). *القوانين الفقهية* (Vol. 1 طبعة 1). بيروت، لبنان: ابن حزم.
- ابن المنظور. (1968). *لسان اللسان، مادة: "سليم"* (Vol. 1/619). بيروت، لبنان: دار صادر.
- ابن فارس، أ. (s.d.). *معجم مقاييس اللغة، مادة: "قرض"، و القاموس المحيط، مادة: "قرض"، مختار الصحاح، مادة: "قرض"* (Vol. 530 5/72,2/34). بن 2).
- اتحاد المصارف العربية. (2020, 10 02). 474. م. أ. الإلكترونيات (Éditeur) Consulté le 10 02, 2020, sur <https://uabonline.org/> العربية للسياحة : البقرة، س. 278. (278).
- العمر، إبراهيم بن صالح. (1993). *النقود الائتمانية دورها و آثارها في الاقتصاد الإسلامي*. الرياض، السعودية: دار العاصمة.
- الهيقي، عبد الرزاق رحيم جدي. (1998). *المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق* (Vol. 1 طبعة 1). عمان، الأردن: دار اسامة.
- أميرة عبد اللطيف مشهور، أ. م. (1990). *الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي* (Vol. 1 طبعة 1). القاهرة، مصر: مكتبة عبد اللطيف مديوني.
- بلواني أحمد مهدي. (2020). *تأثير تفشي جائحة كورونا المستجد على صناعة التمويل الإسلامي* (Vol. العدد 13). (الدوحة، قطر: مجلة بيت المشورة).
- حسن، أحمد. (2007). *القرض الحسن: حقيقته و احكامه* (Vol. العدد 1). دمشق، سوريا: مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية.
- حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك. (2009). *محاسبة المصارف الإسلامية* (Vol. طبعة 1). عمان، الأردن: دار المسيرة.
- دنيا، شوقي أحمد. (2003). *الجمالة و الاستصناع: تحليل فقهي و اقتصادي* (éd. "بحث رقم 9 Vol. طبعة 3). (جدة، السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب).
- رايس حدة. (2009). *دور البنك المركزي في إدارة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية*. القاهرة، مصر: ايتراك للنشر و التوزيع.
- رفيق يونس المصري. (2012). *دمشق، سوريا: دار القلم*.
- سليمان، نصر. (2009). *البنوك الإسلامية، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية ... الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي و المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية* (p. 4). قسنطينة.
- سمحان حسين، (2020). أكتوبر. (أثر جائحة (كوفيد-19) على المؤسسات المالية مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي و 33(3), pp. 80-81.

- شاهين, محمد عبد الله. (2015). *البنوك الإسلامية: أساس التنمية الاقتصادية و الخلاص من المعاملات الربوية* (Vol. 1). (المنصورة, مصر: مكتبة العصرية للنشر و التوزيع).
- شتا, علي أبو الفتح أحمد. (2003). *الحاسبة عن عقود الإجارة المنتهية بالتملك في المصارف الإسلامية: من منظور إسلامي* (Vol. 1). (جدة, السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب).
- شوقي بورقية, هاجر زراقي. (2015). *إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية* (Vol. 1). (عمان, الأردن: دار النفائس).
- صالح صالح. (2006). *المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي*. القاهرة, مصر: دار الفجر للنشر و التوزيع.
- صالح صالح. (2007). *معايير و ضوابط الاستثمار في القطاع العام في الاقتصاد الإسلامي* (م. ا. التسيير. p. 12, Éd.), صوان, محمود حسن. (2001). *أساسيات العمل المصرفي* (Vol. 1). (عمان, الأردن: دار وائل للنشر).
- عبد الرؤوف محمد, إ. ع. (2017). *الطاقات المتجددة والتنمية المستدامة (دراسات تحليلية تطبيقية)* (1. éd.). (الاسكندرية, مصر: دار الجامعة الجديدة).
- علي, أحمد شعبان محمد. (2010). *البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية*. الاسكندرية: دار الفكر الجامعي.
- عماد, غزالي. (2010). *دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي* (Vol. 1). (الاسكندرية, مصر: دار الفكر الجامعي).
- فادي محمد الرفاعي. (2004). *المصارف الإسلامية* (Vol. 1). (بيروت, لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية).
- قلعة, محمد رواس. (2010). *المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه و الشريعة* (éd. 4). (بيروت, لبنان: دار النفائس).
- محمود الإمام محمد. (2020, 06 23). <https://islamonline.net/35977>. Consulté le 05 07, 2021, sur <https://islamonline.net>: <https://islamonline.net/35977>
- مسدور فارس. (2007). *التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية*. الجزائر, الجزائر: دار هومة.
- نعمة الله نجيب, محمود يونس, عبد المنعم مبارك. (2000). *اقتصاديات النقود و الصيرفة و السياسات النقدية*. الاسكندرية, مصر: الدار الجامعية.
- نور الدين عبد الكريم الكواملة. (2008). *المشاركة المتناقصة و تطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي* (Vol. 1). (عمان, الأردن: دار النفائس).